

# الزكاة في عروض التجارة وإن كانت تحت الإنشاء

خالد المصلح

سؤاله الثاني اشترى شقة سكنية كما يقول ما زالت قيد الانشاء يا شيخ وقد يعرضها للبيع لو اتى مشتر هل عليها زكاة اذا كانت معروضة للبيع متى ما اشترى باع باعها فهي ارض تجارة. نعم. وبغض النظر عن انه انتهى من نصفها. هذا كله غير مؤثر في مسألة انه

تحت الانشاء - [00:00:00](#)

نعم وانما متى يكون الذي تحت الانشاء لا تجب زكاته عندما يكون ليس في وارد المالك ان يبيع الا اذا تمت عند ذلك يبتدأ الحساب على القول الراجح والا من اهل العلم من يرى انه ما كان تحت الانشاء ففيه زكاة مطلقا سواء كان معروضا للبيع في الساعة الحاضرة او

كان يرجى بيعه في المستقبل لكن - [00:00:21](#)

الذي يقرب ويظهر انه لا تجب الزكاة فيما في في نعم عروض التجارة الا اذا باشر عرضها والرغبة في بيعه حقيقة فما كان تحت فان

كان اه معروضا للبيع متى ما جاء الزبون باعه اياه او متى ما حصل الثمن الذي يرضيه باعه عند ذلك نقول هذا في - [00:00:41](#)

الزكاة كسائر المال الذي يعرض للتجارة - [00:01:01](#)